



آزرو في : 23 فبراير 2017

اعلان عن فتح باب الترشيح لتقلد مهام رؤساء الاقسام بالجماعة

بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

فان رئيس المجلس الجماعي لمدينة آزرو يعلن الى علم كافة الموظفين المرسمين والعاملين بمختلف مصالح الجماعة عن فتح باب الترشيح لتقلد مهام رؤساء الاقسام التالية حسب الهيكل التنظيمي المصادق عليه :

• قسم التعمير والبيئة والأشغال و الممتلكات

• قسم الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية

• قسم الشؤون الإدارية وللمالية والقانونية

شروط الترشيح

يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس القسم في وجه موظفي الجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

1 - أن يكونوا مرتبين في درجة متصرف أو في إطار مهندس دولة أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

2 - أن يكونوا قد حاصلين على الاقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف أو درجة مماثلة

3 - أن يتوفروا على الأقل على ثلاث سنوات من الخدمة بصفة مرسمة بإدارة الجماعة.

ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب الترشيح،
- نسخة من الدبلوم او الشهادة المحصل عليها،
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشحة أو المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- ورقة عمل تتضمن مقترحات المترشحة أو المترشح بشأن تدبير القسم وتطويره والرفع من أدائه.

تقديم ملف الترشيح :

تتلقى كتابة رئيس المجلس طلبات الترشيح ابتداء من يوم الاثنين 27 فبراير 2017 الى غاية يوم 10 مارس 2017 ، على أساس أن تتم المقابلة أمام لجنة الانتقاء يوم الاثنين 13 مارس وفق البرنامج الذي سيعلم في حينه

مرحلة الانتقاء

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس الجماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

- تتولى لجنة الانتقاء دراسة ملفات الترشيح المتوصل بها وحصر لائحة المرشحين المستوفين للشروط المطلوبة، كما تتولى إجراء المقابلات الشخصية مع المرشحين الذين تم قبول ملفاتهم،
- تقوم اللجنة بإعداد تقرير نهائي حول نتائج المقابلة الشخصية يتضمن أسماء المترشحات والمرشحين الذين تم انتقاؤهم، مرتبة حسب الاستحقاق، يعرض على رئيس مجلس الجماعة المعنية قصد اعتماده في تعيين المرشحين لمختلف المسؤوليات.
- تعلن النتائج بقرار لرئيس مجلس الجماعة
- في حالة عدم تقدم مترشحين، أو في حالة عدم انتقاء أي مترشحة أو مترشح من قبل لجنة الانتقاء، بعد الإعلان عن ذلك، يمكن لرئيس مجلس الجماعة بصفة استثنائية، تعيين موظفة أو موظف لشغل المنصب الشاغر شريطة احترام الشروط المعلن عنها في الترشيح.

ملحوظة

ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية لجماعة أزرو، كما يعلق بمقر مكتب الرئيس والملحقات الإدارية

امضاء الرئيس